المحاضرة الرابعة .. (تابع الكمبيالة) ..

❖ الشروط الشكلية :

١. الكتابة : حيث توجد بيانات الزامية هي :
٢. كتابة كلمة (كمبيالة) بمتن الصك ، لإضفاء الصفة وإخضاعها لأحكام التجارة ويترتب على ذلك قابليتها للتداول بالطرق التجارية (التظهير – المناولة) وتخضع للتقادم القصير ، وعدم كتابة كمبيالة لاتعد الكمبيالة عملا تجاريا ولا تقبل التظهير ولا التقادم القصير .

٣. امر غير معلق على شرط :
اشترط المشروع السعودي ان يكون المبلغ مكتوبا بطريقة واضحة لا لبث فيها وان يكون امر الدفع غير معلق على شرط (كأن تدفع على اقساط) .

٤. اسم المسحوب عليه : غياب هذا البيان يفقد الورقة صفتها ككمبيالة .
٥. ميعاد الاستحقاق : يعتبر من البيانات الأساسية لتحديد مواعيد الاحتجاج بعدم الدفع والرجوع على الموقعين .

- اذا خلت من بيان موعد الاستحقاق اعتبر المشرع السعودي الكمبيالة واجبة الدفع بمجرد الاطلاع عليها ، وأوجب أن يتضمن الصك تاريخ استحقاق واحد وإلا فقد قيمته كورقة تجارية .
- ويجب عدم تجزئة المبلغ للوفاء به على أقساط على ذات الصك بتواريخ متعاقبة لمخالفة ذلك لنظام الصرف ، وتاريخ الاستحقاق قد يكون بعد مدة معينة من الاطلاع " ادفعو بعد شهر من تاريخ الاطلاع " ، وقد تكون مستحقة الوفاء في تاريخ محدد " ادفعوا في أول يناير ٢٠١٦ " وهو الغالب .

٦. مكان الوفاء : ينص القانون على ذكر مكان الوفاء فإذا لم يذكر في الصك يعتبر موطن المسحوب عليه بمثابة مكان الوفاء ، ويجب أن يذكر موطن المسحوب عليه بجوار اسمه على الصك ، وغالبا مايكون موطنه معروفا اذا كانت شركة مشهورة .

٧. تاريخ ومكان اصدار الكمبيالة : تاريخ تحرير الكمبيالة من البيانات الهامة لتحديد أهلية محررها ، وما اذا قد صدرت في فترة الريبة في حالة الافلاس ، وتحديد موعد الاستحقاق اذا كان بعد فترة معينة ، ويكتب الحروف او بالارقام وفي أي مكان على الصك ، وعدم صحة التاريخ لايؤثر على صحة الكمبيالة مادام لا يخفى صورية (الأهلية والريبة) ،

بالنسبة للمكان : اشترط المشرع السعودي ذكره اذا تضمنت الكمبيالة عنصرا اجنبيا لتحديد تنازع الاختصاص حيث يطبق قانون دولة الاصدار ، واذا خلت من ذكره اعتبره مكان الساحب والمبين بجوار اسمه .

٨. توقيع الساحب : اشترط القانون أن يكون توقيع الساحب واضح ومقرؤ وهو شرط بيدهي لانه هو من أنشأ الكمبيالة ، وهو من البيانات الالزامية والا فقدت الورقة قيمتها القانونية ، وقد يكون " بخط اليد – الختم – بصمة اليد " وقد ينوب عنه شخص كمدير الشركة في الشركات

الكبرى ، ونظرًا للمشاكل التي يثيرها عدم وضوح توقيع الساحب وضع المشرع السعودي نظام جزائي مدني في حالة التوقيع بطريقة غير واضحة ويعتبر التوقيع كأن لم يكن ويطل الصك .

❖ جزاء تخلف بيان الزامي في الكمبيالة :

١. تتحول الى سند مدني كما في حالة تخلف احد البيانات الالزامية مثل " شرط الاذن او الامر وتخرج الكمبيالة من دائرة الاوراق التجارية .
٢. تتحول الى سند اذني اذا تخلف اسم المسحوب عليه .
٣. قد تتحول الى سند مدني قابل للتداول بالطرق التجارية متى توافر فيها شرط الاذن او الامر
٤. بطلانها كتصرف قانوني اذا ماتوافرت فيها البيانات الالزامية التي نصت عليها م١ من نظام الاوراق التجارية وتبطل ككمبيالة وكسند مدني كحالة تخلف توقيع الساحب او المبلغ .

❖ تداول الكمبيالة :

١. عن طريق التظهير . ٢. التسليم والمناولة .

❖ ضمانات الوفاء :

١. ان يكون مقابها موجودًا في موعد استحقاقها .
٢. ان يكون مبلغًا من النقود .
٣. ان يكون مقابل الوفاء غير متنازع عليه بين الساحب والمسحوب عليه .
٤. يكون دين الساحب لدى المسحوب عليه مساويًا لمبلغ الكمبيالة .

١. عدد اشخاص الكمبيالة ثلاثة ويشترط ان يكونوا اشخاصًا طبيعيين .	
٢. الكمبيالة المجاملة تكون باطلة لعدم مشروعية السبب .	
٣. عدم ذكر كلمة كمبيالة على الصك يخرجه من نطاق تطبيق احكام الأوراق التجارية .	
٤. يجوز أن يتضمن الكمبيالة مبالغ متفرقة تسدد على اقساط في تواريخ مختلفة .	
٥. تتحول الكمبيالة الى سند مدني في حالة تخلف أحد البيانات الالزامية مثل شرط الاذن او الامر وتخرج الكمبيالة من دائرة الاوراق التجارية .	
٦. تتحول الى سند اذني اذا تخلف المسحوب عليه .	
٧. قد تتحول الى مستند مدني قابل للتداول بطرق التجارية متى توافر فيها شرط الاذن او الامر.	
٨. العبرة بتاريخ استحقاق الكمبيالة للوقوف على أهلية محررها .	
٩. اذا ماتوافرت البيانات الالزامية التي نصت عليها م١ من نظام الاوراق التجارية وتبطل الورقة ككمبيالة وكسند مدني كحالة تخلف توقيع الساحب أو المبلغ .	
١٠. اذا خلت من بيان موعد الاستحقاق اعتبر المشرع السعودي الكمبيالة واجبة الدفع بمجرد الاطلاع عليها .	
١١. يجب أن يتضمن الصك تاريخ استحقاق واحد وإلا فقد قيمته كورقة تجارية .	
١٢. تجزئة مبلغ للوفاء به على اقساط على ذات الصك بتواريخ متعاقبة جائزة ولا يخالف نظام الصرف .	

❖ اختر الاجابة الصحيحة :

- من ضمانات الوفاء :

١. ان يكون مقابها موجودًا في موعد استحقاقها .
٢. ان يكون مبلغًا من النقود .
٣. ان يكون مقابل الوفاء غير متنازع عليه بين الساحب والمسحوب عليه .
٤. <u>جميع ماذكر</u> .

❖ ثانيًا : السند لأمر ..

السند لأمر أو السند الأذني هو صك مكتوب وفقًا لبيانات محددة نظاميًا يتضمن تعهد محرره " المدين " بأن يدفع مبلغًا معينًا من النقود في تاريخ معين أو قابل للتعيين لشخص يسمى المستفيد " الدائن " .

- عدد أشخاص السند : اثنان .

يختلف السند عن الكمبيالة بأنه لايتضمن سوى شخصين هما : محرر السند + المستفيد ، اما الكمبيالة تتضمن ٣ اشخاص .

- يجب توافر ذات الشروط الموضوعية في الكمبيالة: (الرضا – المحل – السبب – الأهلية)
- والشروط الشكلية :

١. الكتابة .
٢. يجب أن يتضمن بيانات هي :

عبارة سند لأمر – المبلغ غير معلق على شرط – تاريخ الاستحقاق – مكان الوفاء – اسم المستفيد – مكان وتاريخ اصداره – توقيع محرره .

- اذا خلا من موعد الاستحقاق يجب الوفاء عند الاطلاع .
- اذا خلا من مكان الوفاء يكون موطن محرره .
- اذا خلا من مكان الاصدار يكون موطن محرره المكتوب بجانب اسمه .

❖ ثالثًا : الشيك ..

الشيك صك مكتوب وفق اوضاع استقر عليها العرف ، يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب أو المحرر إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه غالبًا يكون" البنك " بأن يدفع مبلغًا معينًا من النقود لدى الاطلاع لشخص ثالث أو لأمره أو لحامله (المستفيد) .

- يجب توافر الشروط الموضوعية وهي ذاتها المطلوبة في الكمبيالة والسند لأمر :

(الرضا الخالي من العيوب – المحل والسبب ممكنا ومشروعا – الأهلية ١٨ سنة – وقت اصدار الشيك) .

- الشروط الشكلية : " ذات الشروط المطلوبة في الكمبيالة "
- الأحكام الخاصة بالرصيد : ص٣٠٥

(مبلغ من النقود – موجود عند سحب الشيك – جائز التصرف فيه – مساويًا على الأقل لمبلغ الشيك) .

- حالة عدم وجود رصيد يرتب :

١. جزاء مدني : يحق للمستفيد أو لحامل الشيك الرجوع على الساحب لعدم تقديم الرصيد للمسحوب عليه (البنك) .
٢. الجزاء الجنائي : رصد القانون عقوبة هي الحب لمدة لاتزيد عن ٣ سنوات وغرامة ٥٠٠٠٠ ريال أو احدهما في الحالات التالية :

١. سحب شيك عمدًا ليس له مقابل وفاء قائم وقابل للسحب .
٢. ان يكون مقابل الوفاء اقل من قيمة الشيك .
٣. استرداد الساحب مقابل الوفاء بعد اصدار الشيك .
٤. اصدار الساحب امرا للبنك بعدم دفع قيمة الشيك .
٥. تعمد تحرير الشيك بصوره تمنع صرفه .
٦. حالة تظهير شيك او تسليمه مع العلم بعدم وجود رصيد او عدم كفايته .

- في حالة العود (خلال ٣ سنوات) تشدد العقوبة الى مدة لاتزيد عن ٥ سنوات وغرامه لاتزيد عن ١٠٠٠٠٠ ريال .

❖ أعمال الصرف والبنوك :

الصرافة هي مبادلة عملة دولة معينة بعملة دولة أخرى بقصد تحقيق ربح من فروق الاسعار بسبب اختلاف الزمان والمكان .

وقد نصت الفقرة (ج) من المادة الثانية من نظام المحكمة صراحة على تجارية أعمال الصرافة ، ويلاحظ أن أعمال البنك لاتعتبر تجارية دائما الا بالنسبة للبنك أما بالنسبة للعميل فهي لاتكتسب الصفة التجارية الا اذا توفرت في العمل شروط العمل التجاري بالتبعية .

- تنويه : هناك جدول قانوني حول تقسيم بعض الاعمال من حيث تجارتها من عدمه ومانتهي اليه هو الراجح في تقسيم الاعمال التجارية طبقًا لما ورد في التشريع السعودي .

❖ السمسرة :

السمسرة هي الواسطة في إبرام العقود ويكون دور السمسار بالتقريب بين وجهات نظر الطرفين ، يطلق نفس اللفظ كذلك على العمولة التي يتقاضها السمسار ولايظهر اسمه في العقد وليس وكيلا عن اي طرف .

وتعتبر السمسرة في المملكة عملًا تجاريًا سواء كان السمسار محترفا او غير محترف وبصرف النظر عن طبيعة الصفقة التي يتوسط في ابرامها مدنية كانت ام تجارية ، وبناء على ذلك فالسمسرة في مجال العقارات أو الزواج وهي أعمال مدنية تجارية شأنها في ذلك شأن السمسرة المتعلقة بشراء وبيع البضائع او الصكوك .

- ارجع للكتاب ص٢٣ حينما يمارس المحامي السمسرة بجانب مهنة المحاماة تعتبر عملا تجاريا منفردًا بغض النظر عن مهنته كمحامي .

❖ الأعمال التجارية البحرية :

تعد جميع الأعمال المتعلقة بالتجارية البحرية اعمالا تجارية طبقا لنص الفقرة ٤ من م٢ من القانون التجاري السعودي .

- ومن الأعمال التجارية البحرية :

١. انشاء سفن تجارية او شراعية او اصلاحها او بيعها وشراؤها في الداخل او الخارج وكل مايتعلق باستئجارها او تأجيرها .
٢. بيع وشراء آلآت وأدوات ولوزام السفن .
٣. عقد استخدام الملاحين .
٤. عقد القرض البحري وعقد الرهن البحري .
٥. عقود التأمين البحري على السفن والبضائع .

- جميع المقاولات المتعلقة بسائر أمور التجارة البحرية تعد اعمالا تجارية .
- تعتبر أعمال التجارة البحرية اعمال تجارية منفردة وتخضع لأحكام القانون التجاري لو قام بها الشخص لمرة واحدة ، بصرف النظر عن صفة مزاولها تاجرا او غير تاجر " بالنسبة للمستغل .
- اما الشخص الذي يشتري يختًا للتنزه لايعد عملا تجاريا .
- تسرى ذات الأحكام على اعمال الملاحة الجوية قياسًا على الرغم من عدم نص المشرع السعودي عليها صراحة .

❖ اسئلة ونماذج :

١. عدم ذكر محل الوفاء بالكمبيالة يكون موطن المسحوب عليه وفي السند يكون موطن الساحب .	
٢. نص المشرع السعودي على الاعمال التجارية على سبيل الحصر .	
٣. في حالة خلو الورقة التجارية من موعد الاستحقاق يكون الوفاء بها بمجرد الاطلاع .	
٤. تاريخ اصدار الورقة التجارية عنصرا هاما للوقوف على مدى توافر اهلية محررها من عدمه .	
٥. تاريخ اصدار الكمبيالة هام للحكم على تصرفات التاجر اذا كانت في فترة الريبة ام لا .	
٦. جميع أعمال التجارة البحرية اعمالا تجارية .	
٧. الشخص الذي يتعاقد على شراء او انشاء يختا للتنزه يعتبر عملا تجاريًا .	